

## فقه المعاملات 43 - التأهيل الفقهي (الوكالة) عامر بهجت

عامر بهجت

مع سهولتها لكن فيها مسائل مهمة جدا الوكالة المسألة الاولى. الوكالة عقد جائز ولا لازم ها لازم ولا جائز؟ جائز من حق اي واحد من الطرفين ان يفسخ. هذي المسألة الاولى. يعني لما اقول لك بالله بيع لي الجوال وجيت - [00:00:09](#)

انا رجعت في كلامي من حقي ولا لا من حق ذلك. نأتي الان الى اركان الوكالة. عندنا الموكل عامر بهجت قال لك لو سمحت اوكلك في بيع الجوال انا الموكل. ماشي؟ يشترط في الموكل ان يكون جائز التصرف فيما وكل فيه - [00:00:35](#)

انا اوكلك في بيع جوالي الذي يجوز لي ان اتصرف فيه ما في مشكلة لكن اذا كان الموكل غير جائز التصرف في موكل فيه. صبي صغير عمره سبع سنوات واكل في بيع - [00:00:56](#)

تركته تصح الوكالة ولا لا لانه ليس جائز التصرف فيما وكل فيه اذا كان لا يتصرف بنفسه لا يوكل غيره ماشي؟ طيب بالنسبة للوكيل اللي هو الموكل الوكيل يكون جائز التصرف فيما وكل فيه - [00:01:10](#)

المرأة هل يصح لها ان تعقد النكاح لنفسها لا هل يصح ان توكل امرأة ولي؟ الولي ولي البنت يقول لزوجه اوكلك في الولاية يصح؟ لا لان انه لا يصح لها التصرف فيما وكلت فيه فلا يصح لها ان تكون وكيلة فيه - [00:01:30](#)

عند الحنafi يقول الشيخ تصيح طيب الوكيل امين لا يظمن بلا تعد ولا تفريط يعني اعطيتك قلت لو سمحت روح محلات الجوال بيع الجوال هذا. اخذته في الطريق طاح منك بدون تعدي ولا تفرط وانكسر - [00:01:53](#)

هل تضمن يعني ايش تظمن؟ يعني ما تتحمل شي خلاص بريء الذمة اذا لا يضمن الوكيل اذا لم يتعدى ولم يفرط اذا تعدي او فرط اخذت الجوال معك وصلت في المسجد ماشي وخليته فوق سقف السيارة - [00:02:11](#)

ولا خليته داخل السيارة والسيارة مفتوحة وسرق تضمن ولا لا تضمن تعدي هذا او تفريط في مسألة ايضا مهمة في الوكالة الان انت رحت وكالة رحت كتابة العدل الثانية طلعت وكالة - [00:02:29](#)

توكلك مثلا احد التجار العقارات واكل قال اوكلك في بيع عقاراتي الاراضي والبيع والشراء والافراغ واكل في ذلك خلاص؟ لقيت عنده قطعة ارض حلوة جيد رحت كتابة العدل قلت انا وكيل فلان - [00:02:47](#)

في بيع املاكه والتصرف فيها. قال اهلا وسهلا. قال ابغى ابيعها. تفضل وين المشتري؟ قال انا المشتري كيف انت مشتري؟ قال انا مشتري اصالة عن نفسي والبائع وكالة عن التاجر. هل يصح ذلك ولا لا - [00:03:07](#)

ما يصح كاتب العدل يقول لك توكل على الله. الا اذا كان الوكالة تنص على انه له الحق في البيع لنفسه اما اذا لم ينص على ذلك فليس لك ان تبيع لنفسك. طلعت كاتب العدل قلت انا لله وانا اليه راجعون. رحت البيت جبت ولدك قلت تعال يا ولد - [00:03:28](#)

ابغى ابيع عليك ارض جيت عند كاتب العدو قلت هذا المشتري طيب لو سمحت الهوية هذا ابنك قال ايوة ابني انا ببيع انا وكيل عن فلان وابغى ابيعه لابني يصح ولا ما يصح؟ لا لا يسمح لك ذلك لان الوكيل لا يتصرف لنفسه ولا يتصرف لولده - [00:03:46](#)

رجعت طلعت برا رحت بيت الوالد قلت يا ابويا تعال معي وجبت الوالد تبغى تبيعه لهم يبيع ولا لا يا شيخ لا يصح اذا لا يتصرف الوكيل لنفسه ولا لولده ولا لوالده الا بتنصيص من الموكل - [00:04:06](#)

خذها قاعدة ماشي يعني المذهب والله ما ادري وش قالوا في الزوجة شوف بالنسبة مسألة اخرى احلى منها ما في فراغ اراضي ولا شي. هذا واحد جاك وقال لك انت طالب علم - [00:04:25](#)

وثقة عندي خذ هذا عشرة الاف ريال ووزعها على الفقراء وانت ما بين لابتيها افقر منك قلت الحمد لله رزق ساقه الله هو يبغها تروح

للفقراء وأنا من الفقراء احطها في جيبي والحمد لله رب العالمين يجوز ولا لا - [00:04:40](#)

ما يجوز لآنك وكيل الآن صح ولا لا؟ فهل تتصرف لنفسك؟ ما تتصرف لنفسك إلا بأذن تقول والله تدري ما انت تبغى فقراء طيب أنا أولى الناس بهذا موافق إذا قال لك طيب لا بأس - [00:05:02](#)

أما إذا لم يصرح بالآذن في ذلك فلا يجوز لك. واضح؟ طيب ننتقل إلى قضية الموكل فيه. الفعل الذي وكلت في التصرف فيه يشترط أن يكون هذا الفعل معلوما لكن لا يشترط أن يكون معلوم بالتفصيل معلوم إجمالاً يعني لو قال أوكل فلان في التصرف في أملاكي بالبيع - [00:05:16](#)

والشراء والأجارة يصح يصح ذلك مو لازم يقول أوكله في بيع الأرض الفلانية لكن لو قال رحت وكتبت العدل قلت يا شيخ طلع لي وكالة قال وشو كان؟ قال أنا فلان الفلاني - [00:05:36](#)

توكل زيد في جميع ما يصح لي التصرف فيه كل شيء يكتب لك هذه الوكالة؟ لا لأن هذا التصرف غير معلوم عارف أيش مقتضى هذا لو كانت وكالة صحيحة بكرة يجيك يقول ابشرك ترى أخذت لك زوجتين - [00:05:53](#)

قال والله رحت لناس وقلت لهم أنا وكيل عن فلان وخطبت عنك وقبلت النكاح عنك ها مشكلة وبكرة جايك قال لك لا طلقت نساءك بالوكالة فنقول لا يصح هل يصح أن يوكل في النكاح؟ نعم لكن يقول وكل فلان في النكاح يصح أن يوكل في الطلاق؟ نعم لكن يقول يوكل فلان في الطلاق أما - [00:06:16](#)

يقول وكلتك في كل التصرفات لا. إذا التصرف لابد يكون معلوم. الثاني أن يكون مما يقبل النيابة. فيه أشياء ما تقبل النيابة. الصلاة مثلاً قال أوكلك فلان والله اليوم مشغول. صلاة العصر إذا خلصت صليت قوم صلي عني وكيل - [00:06:42](#)

يصلح ولا لا؟ لا تدخله النيابة. الأصل في العبادات أنه لا تدخلها النيابة لكن في أشياء مثل الحج مثل إخراج الزكاة تدخلها النيابة. الأصل في المعاملات أنها تدخلها النيابة. البيع الشراء الأجارة الهبة - [00:06:58](#)

في تصرفات في الأسرة مثلاً كالقبول النكاح التزويج الولي ممكن يوكل في التزويج الطلاق يقبل التوكيل وهكذا ننتقل الآن إليها الأخوة الكرام إلى ما يتعلق بالصيغة والصيغة لها شقان إيجاب وقبول الإيجاب اللي هو التوكيل لابد أن يكون - [00:07:16](#)

لفظ يدل على الآذن خلاص؟ وأما قبول الوكالة فتصح بالقول وتصح بالفعل يعني إذا قلت لك يا فلان خذ بع هذا الجوال وكلتك في بيعه فأخذت الجوال وانت ساكت وبعته يصح قبول الوكالة بالفعل - [00:07:36](#)

ولا لا؟ يصح. لكن لما أعطيك الجوال وأنا ساكت ومشيت هل يمكن أن تنعقد وكالة بهذا؟ لا ندري ما الذي تبغى تعطيني إياه هدية؟ ولا تبغى تعطيني إياها وديعة؟ فنقول لا بد من أيش؟ التوكيل - [00:07:54](#)

حدود الوكالة هذي مسألة مهمة جداً. أيش حدود تصرفك يا أيها الوكيل؟ نقول أن حدد للوكيل بالنص نص الوكالة اللي وكلك فيها. ينص على أنك تبيع هذه الأرض بمئة ألف ريال. ليس لك أن تبيعها بتسعين ألف - [00:08:08](#)

إذا إذا حددت حدود الوكالة بالنص فليس لك أن تخرج عن هذا النص. إذا لم تحدد بالنص تأتي إلى أيش إلى العرف أو القرائن. مثلاً قلت لك بع هذه السيارة ولم أحدد لك ثمناً - [00:08:28](#)

يصح يصح أخذت السيارة وجيتني بكرة قلت تفضل يا شيخ أن بعت السيارة هذي طال عمرك الريالين تفضل يا شيخ الريالين حقت السيارة كيف يا شيخ السيارة هي ما هي بسيارة لعبة - [00:08:46](#)

سيارة؟ قل أي نعم أنت ما حددت لي ثمن؟ قلت لي بيعها وأنا بعته بريالين. نقول هنا يتحدد هذا بأيش؟ بالعرف. والعرف أن تبيع بثمان المثل بثمان المثل. ماشي؟ وهكذا فنقول يتحدد بالعرف. أعطيك مثال آخر في التبرعات - [00:09:03](#)

واحد مليون ريال قال هذي مليون ريال لبناء مسجد يدخل فيها بناء دورات مياه تابعة للمسجد ليش؟ لأن هذا العرف. لكن لو قال لك خذ هذي مئتين ألف ريال تبني في تظعها في بناء مسجد ولا تظعها في بناء دورات المياه - [00:09:23](#)

نص تلتزم بالنص. واضح - [00:09:42](#)